

محضر مستنسخ غير منقح

## لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

الجلسة ٧١١  
الاثنين، ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، الساعة ١٠/٠٠  
فيينا

الرئيس: السيد سيرجيو ماركيزيو (إيطاليا)

وأرجو تبليهكم إلى أنه ثمة جدول لتنظيم الأعمال مؤقتاً في  
مرفق هذه الوثيقة.

هل تعتمدون جدول الأعمال هذا إن لم يكن هناك  
اعتراض عليه؟

هل اطلعتم على جدول الأعمال؟ أي اعتراض  
عليه؟ لا.

إذاً تقرر اعتماده.

حضرات المندوبين، أود أن أبلغ اللجنة الفرعية هذه  
بأنني تلقيت رسائل من أذربيجان وبوليفيا واسرائيل وتونس  
واليمن تطلب فيها جميعاً المشاركة في جلساتنا كدول  
مراقبة. ولذا أقترح عليكم عملاً بالمارسة المعهودة حتى  
الآن أن ندعوا تلك الوفود إلى حضور هذه الدورة ومخاطبة  
اللجنة الفرعية حسب الاقتضاء. وهذا طبعاً لا يمس بأي  
طلبات أخرى من هذا النوع قد تقدم إلينا كما أنه لا

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٣٥

الرئيس: صباح الخير، حضرات المندوبين. يسعدني  
ويشرفني أن أرحب بكم جميعاً في مركز فيينا الدولي وأعلن  
الآن افتتاح الدورة الرابعة والأربعين والجلسة ٧١١ للجنة  
الفرعية القانونية المنبثقة من لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية.

### إقرار جدول الأعمال

الرئيس: حضرات المندوبين، أماكم جدول  
الأعمال المؤقت عن هذه الدورة لكي تقرروه وتعتمدوه.  
وهو وارد في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.253. وجدول  
الأعمال المؤقت هذا أعد على أساس الاتفاق الذي تم  
التوصل إليه في دورة اللجنة المنعقدة في عام ٢٠٠٤  
وصادقت عليه الجمعية العامة لاحقاً في القرار ١١٦/٥٩.

أيدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٧/٥٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، توصية  
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تزود الأمانة، ابتداءً من دورتها التاسعة والثلاثين،  
بحاضر مستنسخة غير منقحة، بدلاً من الحاضر الحرفي. ويحتوي الحاضر الواحد منها على الخطاب الملقاة  
بالإنكليزية والترجمات الشفوية لتلك التي تُلقى باللغات الأخرى مستنسخة من التسجيلات الصوتية. وليس  
الحاضر المستنسخة منقحة أو مراجعة.

كما إن تصويبات لا تدخل إلا على الخطاب الأصلي وينبغي أن تدرج هذه تصويبات في نسخة من  
الحاضر المراد تصويبه وترسل موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى، في غضون أسبوع من تاريخ النشر، إلى  
رئيس دائرة إدارة المؤتمرات: Chief, Conference Management Service, Room D0708, United Nations  
Office at Vienna, P.O. Box 500, A-1400 Vienna, Austria.



المنظمات الحكومية من اعلان قبولها للحقوق والواجبات المترتبة عليها. موجب هذه المعاهدات، يتعين على أغلبية الدول الأعضاء في تلك المنظمات أن تكون دولاً متعاقدة وأطرافاً متعاقدة في هذه المعاهدات. ومن الواضح فعلاً أن هذين الجانين متربطان ترابطاً وثيقاً بينهما.

ومن هذا المنطلق فإن القرار ١١٦/٥٩ الذي اعتمدته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٤، يحث الدول التي لم تصبح أطرافاً بعد في المعاهدات الدولية التي تحكم استخدامات الفضاء الخارجي يئتها على بدء التفكير في التصديق على تلك المعاهدات أو الانضمام إليها بالإضافة إلى ادماحها في قوانينها الوطنية.

كما إن هذا القرار يطلب من الأمين العام أيضاً أن يوجه إلى وزراء خارجية الدول غير الأطراف في تلك المعاهدات الرسالة والوثيقة التي اعتمدهما لجنتنا الفرعية القانونية والتي فيها يشجع تلك الدول على المشاركة في تلك المعاهدات مع توجيهه أيضاً رسالة مماثلة إلى المنظمات الحكومية التي لم تعلن بعد عن قبولها للحقوق والواجبات المترتبة على هذه المعاهدات من أجل تشجيعها على ذلك.

وهنا يسعدني أن أبلغكم بأن مثل هذه الرسالة وجهت إلى الحكومات المعنية والمنظمات الحكومية المعنية ويدوً أن ثمة ردوداً مشجعة بدأت الأمانة تتلقاها.

ومن جهة أخرى، فإن البند الخاص بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقاتها بند سيظل يُحث كبند معتاد في جداول أعمال اللجنة الفرعية القانونية والفريق العامل المعنى بهذا البند سيجتمع مجدداً ويدعى إلى الانعقاد في هذه الدورة أيضاً. كما إننا سنبحث ونستعرض ضرورة وجودى تميد ولادة هذا الفريق العامل بعد انتهاء هذه الدورة.

وأذكركم، حضرات المندوبيين، بأن الجمعية العامة اعتمدت أيضاً القرار ١١٥/٥٩ حول تطبيق مفهوم الدولة

يستطيع أي قرار تتخذه اللجنة بكامل هيئتها حول وضع المراقب. فهذه دعوة عهدها أن نتوجه بها إلى هذه الوفود على سبيل الحاملة. تقرّر ذلك إذاً.

حضرات المندوبيين، مدير مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، حضرة المدير، أيها الزملاء والأصدقاء، خلال السنوات الماضية بدأت اللجنة الفرعية القانونية تقييم وتقدر عدة من البنود المهمة جداً من جدول أعمالها.

بدءاً من وضع وتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس الخاصة بالفضاء الخارجي، وعلى مدى ثلاث سنوات قامت اللجنة الفرعية القانونية بالتفكير في العراقيل المهمة التي ظلت تعيق القبول العالمي لمعاهدات الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء خاصة من جانب الدول التي ليست لها أنشطة فضائية. وهذه العقبات والعراقيل ما زالت تستحق انتباها مناسباً من لجنتنا. ولعلمكم تذكرون أن اللجنة الفرعية القانونية أقرّت في العام الماضي نص رسالة نموذجية يمكن للأمين العام أن يتوجه بها إن أراد إلى وزراء خارجية الدول التي لم تنضم بعد كطرف إلى معاهدات الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء الخارجي.

كما ان لجنتنا أقررت نص رسالة مماثلة توجه إلى المنظمات الحكومية التي تقوم بأنشطة فضائية من لم يعلن بعد قبوله للحقوق والواجبات المترتبة على مختلف المعاهدات الفضائية.

ولذا أود الآن أن أسترجي انتباھكم حالاً إلى أهمية قبول المنظمات الحكومية التي تقوم بأنشطة فضائية، معاهدات الأمم المتحدة الفضائية. فالمعاهدات هذه التي تنص على مثل هذا القبول هي الاتفاق الخاص بانقاد رواد الفضاء والاتفاقيات الخاصة بالمسؤولية الدولية وتسجيل الأجرام التي تطلق في الفضاء الخارجي. وبغية تمكين هذه

وأشكر نيجيريا أيضا على استضافتها ورشة عمل عام ٢٠٠٥ لقانون الفضاء في أبوجا بين ١٤ و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام.

أما بالنسبة لبعض ما يتعلق بنود جدول الأعمال المعتادة، فاذكركم بأن اللجنة الفرعية عليها أن تتابع بحثها لموضوع ترسيم حدود الفضاء الخارجي وتعريفه وكذلك موضوع طابع واستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض على أن تحدد اتفاقاً فريقها العامل حول هذا الموضوع لكي يكتفي بأن يبحث المسائل الخاص بتعريف وترسيم حدود الفضاء الخارجي.

أما بالنسبة لمجموعة البنود المدرجة في جدول أعمال اللجنة الفرعية مما عرف بأنه قضايا منفردة أو بنود منفردة تناقض، فإننا سنبحث في هذا الاطار ونواصل بحثنا لموضوع النظر أو امكانية تعديل المبادئ الخاصة باستخدام مصادر الطاقة النووية وكذلك مسودة المشروع الأولى للبروتوكول المتعلقة بالمسائل الخاصة بالأرصدة الفضائية وانطباق هذا على اتفاقية المصالح الدولية في المعدات المتنقلة. وبالنسبة لهذا الموضوع، سنعول على نتائج المشاورات التي جرت في إطار الفريق العامل الخاص المفتوح العضوية الذي تابع بين الدورتين الثالثة والأربعين والرابعة والأربعين للجتنا موضوع بحث ملائمة كون الأمم المتحدة هي السلطة المشرفة على هذا الموضوع. وسنعول أيضاً على نتائج الفريق العامل المعنى بهذا الموضوع الذي سنحدد اتفاقاً.

وفي إطار خطة العمل الجديدة الممتدة على ثلاثة سنوات، بدأت اللجنة الفرعية القانونية في العام الماضي تبحث ممارسات الدول والمنظمات الدولية في مجال تسجيل الأجسام الفضائية. وهنا أشدد على مدى أهمية هذه المعلومات الخاصة بالمارسة المتبعة، خاصة بالنسبة ل الهيئة القانونية كلجتنا الفرعية وذلك لتمكيننا من تحليل وتقدير انطباق معاهدات الفضاء الحالية، خاصة اتفاقية التسجيل

عام ١٩٧٥

المطلقة مع مصادقتها على التوافق في الرأي الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية القانونية حول مشروع القرار خلال دورتها الثالثة والأربعين.

ونعلم جميعاً أن هذا القرار لا يمثل تفسيراً أو تعديلاً لاتفاقية التسجيل المبرمة في عام ١٩٧٥ أم اتفاقية المسؤولية المبرمة في عام ١٩٧٢. وإنما هو مجرد قرار ييسر تطبيق هاتين الاتفاقيتين بأن يوصي الدول أولاًً بأن تفك في سنّ وتطبيق القوانين الوطنية التي تسمح بـ.... وتحذى الترتيبات المناسبة لمواصلة الإشراف على الأنشطة في الفضاء الخارجي، وهي الأنشطة التي تقوم بها الهيئات غير الحكومية الخاضعة للولاية القضائية لتلك الدول، وثانياً، فإن هذا القرار يذكر بضرورة أن تفكر الدول فعلاً في إبرام اتفاقيات تتعلق بعمليات اطلاق مشتركة أو برامج تعاونية مشتركة. وأخيراً، هناك توصية موجهة إلى لجتنا: لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تدعى الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات طوعية حول ممارساتها الحالية الخاصة بنقل ملكية الأجسام الفضائية الموجودة على مدار بغية تحقيق توحيد لهذه الممارسات إن إمكن.

حضرات المستندوبين، أما بالنسبة لبند جدول الأعمال الخاص بالمعلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون الفضاء، فلعلكم تعرفون أن لجتنا أوصلت بهذه الممارسة بسبب نتائجها الفعلية. ومع ذلك، فقد سجلنا أيضاً انخفاضاً في حضور ومشاركة عدد من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية التي لها وضع المراقب الدائم لدى اللجنة، وأقصد مشاركة هذه كلها في أعمال اللجنة الفرعية القانونية. ولذا، فعلينا ربما أن نفكر في إقرار توصيات معينة في هذا المجال.

وفي إطار هذا البند ذاته، أود أن أعرب عن تقديرني للبرازيل وامتناني له على كونه عقد ورشة عمل ثالثة حول قانون الفضاء حققت نتائج مبهرة.

على ثقة من أننا سنعمل بروح من التعاون لتحقيق النتيجة المتواحة منه. وشكرا.

حضرات المندوبين، أود الآن أن أنتقل إلى بحث أكثر تفصيلاً لبرنامج عملنا خلال هذه الدورة.

في ضوء جدول الأعمال الذي اعتمدناه لتوه فإن دورتنا هذه للجنة الفرعية القانونية يتوقع منها أن تبحث البنود الأربع الآتية على أنها بنود عادلة من جدول الأعمال وذلك مع مراعاة شواغل جميع الدول وخاصة الدول النامية.

وأول هذه البنود المعتمدة البند ٣ من جدول الأعمال، أي التبادل العام في الآراء. أما البند الثاني المعتمد فهو البند ٤، أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقاتها.

أما بالنسبة لهذا البند ٤، فلعلكم تذكرون، حضرات المندوبين، أن الجمعية العامة في الفقرة ٧ من القرار ١١٦/٥٩ ذكرت أن اللجنة الفرعية القانونية ستجدد انعقاد فريقها العامل المعنى بهذا الموضوع وستنظر في مدى الحاجة إلى تمديد ولاية هذا الفريق العامل بعد الدورة الحالية للجنة الفرعية. وفي الدورة الأربعين المنعقدة في عام ٢٠٠١، وافقت جنتنا الفرعية على أن تشمل مناقشات الفريق العامل حالة المعاهدات واستعراض تنفيذها والعرقيات التي ت تعرض سبيل قبولها عالمياً بالإضافة إلى النهوض بالقانون الفضائي والترويج له خاصة من خلال برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

وفي الدورة الحادية والأربعين من عام ٢٠٠٢، وافقت اللجنة الفرعية على قيام الفريق العامل أيضاً باستعراض وبحث أي مواضيع جديدة مماثلة قد تطرح في مناقشات الفريق شريطة أن تدرج تلك المواضيع والقضايا في سياق ولايته الحالية.

وعلى اللجنة الفرعية هذا العام أن تنشئ فريقاً عاماً وفقاً لخطة العمل التي اعتمدها هي نفسها، وأنا على ثقة من أن هذه عملية ستكون مشمرة جداً ولو أدّت إلى مجرد تحديد وإبراز الشغرات القانونية التي تؤثر على المعاهدات الحالية.

تعليقى الأخير ينصبّ على البنود الجديدة التي ستبحثها اللجنة الفرعية في الأعوام القادمة. يبدو لي أن علينا ربما أن نبذل جهداً لكي ندرج بنوداً جديدة في جدول أعمال اللجنة الفرعية، وذلك مع مراعاة التشكيلة الواسعة من المقترفات التي قدّمتها الدول الأعضاء علينا ألا ننسى أن هذه اللجنة الفرعية القانونية هي الهيئة المختصة المعنية لا بمنفرد تقدير أبعاد القوانين المنطبقة على حماية الفضاء من موضوع الأنقاض الفضائية وإنما أيضاً بسبب ما جرى في السنوات الأخيرة من عملية تسويق الأنشطة الفضائية.

وهنا علينا أن نتغلب بروح التعاون على كل الصعوبات التي اعترضت حتى الآن اتفاقنا على الموضع الجديد الواحد بحثها.

ومن هذا المنطلق، أظن أن أعمال اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تعكس بشكل أفضل الأهداف والأولويات التي تتواхها وتسعى إليها منظومة الأمم المتحدة ككل. وهنا علينا أن نير الأبعاد القانونية لكل الأنشطة الفضائية التي تساند تحقيق التنمية المستدامة للجميع. ولذا فإنه أولى انتباه خاص خلال السنوات القليلة الماضية إلى مساعدة جنتنا الفرعية في التقدم المحرز تطبيقاً لتوصيات مؤتمر اليونيسسيس الثالث.

ودور اللجنة الفرعية القانونية لم ينته قطعاً؛ فهي ما زالت تمثل المنتدى الأنسب الذي يقدّر فائدة وجدوى قانون الفضاء الدولي وتطويره.

في الختام، أعرب عن تقدير جميع الوفود والمديرين وموظفي مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي وأنا

وسيواصل الفريق العامل بحثه للتلخيص التحليلي للردود التي تم تلقيها من الدول الأعضاء على هذا الاستبيان كما وردت في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.249.

كما إن الفريق العامل سيبحث الوثيقة A/AC.105/849 وعنوانها: تحليل تلخيص للردود المتأتية على الاستبيان الخاص بالمواضيع القانونية الممكنة الخاصة بالأجسام الفضائية الجوية وأفضليات الدول الأعضاء وذلك بغية تيسير التوصل إلى اتفاق حول هذا البند.

كما إن على اللجنة الفرعية أن تبحث موضوعين منفردين، بنددين منفردين تناقشهما. أوهما، البند ٧ من جدول الأعمال، أي استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر الطاقة النووية في الفضاء الخارجي وامكان تقييحيها، والموضوع الثاني المنفرد هو البند ٨ من جدول الأعمال، أي النظر في المشروع الأولي للبروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بال موجودات الفضائية المرفق بالاتفاقية المتعلقة بالضمادات الدولية على المعدات المنقوله التي فتح باب التوقيع عليها في كيب تاون في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠١. وهناك بندان فرعيان منبثقان من هذا البند، أولاً، الاعتبارات المتصلة بامكانية قيام الأمم المتحدة بهما السلطة الإشرافية بمقتضى البروتوكول المسبق، وثانياً (ب) الاعتبارات الخاصة والمتصلة بالعلاقة بين أحکام البروتوكول المسبق وحقوق الدول والتزاماتها بمقتضى النظام القانوني المنطبق على الفضاء الخارجي.

وفي القرار ١١٦/٥٩ ، وافقت الجمعية العامة على أن تحدد اللجنة الفرعية القانونية انعقاد فريقها العامل لبحث المسائل المذكورة في البنددين الفرعرين ٨ (أ) و ٨ (ب) على حدة.

وفي القرار ذاته، صادقت الجمعية العامة على توصية لجنتنا الفرعية القانونية القاضية بإنشاء فريق عامل خاص مفتوح العضوية يتبع بين الدورتين الثالثة والأربعين

أما البند الثالث العادي فهو البند ٥ من جدول الأعمال وهو بعنوان: معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية فيما يتعلق بقانون القضاء. وفي اطار هذا البند، فإن المنظمات الدولية مدعوة إلى إبلاغ اللجنة الفرعية في تقرير عن أنشطتها المتصلة بقانون القضاء. والتقارير التي تلقيناها من هذه المنظمات الدولية بحلول ٩ آذار / مارس ٢٠٠٥ واردة في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.254 والضميمة الأولى (Add.1). أما التقارير التي تم تلقيها بعد ٩ آذار / مارس فستكون متاحة لكم في ورقة قاعة المؤتمرات رقم ٥ .(CRP.5)

وكما سبق وقلت في بيان، فإن الجمعية العامة في قرارها ١١٦/٥٩ وافقت على أن تقوم اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الحالية بتناول موضوع مشاركة الم هيئات والكيانات التي لها وضع المراقب الدائم لدى اللجنة على أن تقدم تقريرها إلى اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين حول وسائل تحسين مشاركة هذه في أعمال اللجنة الفرعية.

أما البند الرابع المعتمد من جدول الأعمال فهو البند ٦، أي المسائل المتصلة بما يلي: (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛ (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبيل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعادل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات. وفي القرار ١١٦/٥٩ ذكرت ولاحظت الجمعية العامة أن اللجنة الفرعية القانونية ستجدد هذا العام انعقاد فريقها العامل المعنى بهذا البند على ألا يبحث إلا المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده. وأمام اللجنة الفرعية الضميمتان الحادية عشرة والثانية عشرة المرفقتان بالوثيقة A/AC.105/635 على شكل استبيانات حول القضايا القانونية الممكنة المتصلة بالأجسام الفضائية الجوية: ردود من الدول الأعضاء. وفي هذه الوثيقة ستة ردود اضافية تلقتها الأمانة بعد ١١ كانون الثاني / يناير ٤ ٢٠٠٤.

اطار بند جدول الأعمال هذا حال انشاء الفريق العامل طبعا.

وأخيرا، وكما أبرزت من قبل، فعلى اللجنة الفرعية أن تبحث مقتراحها التي تُعرض على لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية حول البنود الجديدة التي ينبغي بحثها في اطار خطط العمل أو بحثها على شكل بنود منفردة وقضايا منفردة تناقش في دورة اللجنة الفرعية القانونية في الدورة الخامسة والأربعين في عام ٢٠٠٦.

حضرات المندوبين، وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، علينا أن نحدد انعقاد الفريق العامل المعنى بالبند ٤ من جدول الأعمال، أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقه. والفريق العامل المعنى بالبند ٤ ترأسه خلال الدورة السابقة السيد فاسيليوس كاسابوغلو من اليونان الذي أدار عمله بجدارة. ومن سوء الحظ أن السيد كاسابوغلو لن يتمكن من الانضمام إلى دورة اللجنة الفرعية القانونية هذه إلا في الأسبوع القادم على ما نأمل. وتبعدا فإن المشاورات غير الرسمية ينبغي أن تبدأ بين الوفود لإيجاد مرشحين يترأسون هذا الفريق العامل خلال هذه الدورة، دورة اللجنة الفرعية القانونية بمدفوعة مرشح في أقرب فرصة ممكنة.

هل توافق اللجنة الفرعية على ذلك؟  
لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

هل لي أن أقترح أن نعيد انشاء الفريق العامل إلى أن يتم اتخاذ قرار بشأن رئاسته.

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

علاوة على ذلك، وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩، فإن اللجنة الفرعية القانونية ستعقد اجتماعاً هذا

والرابعة والأربعين للجنة الفرعية بحث موضوع مدى ملائمة قيام الأمم المتحدة بمهام السلطة الإشرافية.

وذكرت الجمعية العامة ضرورة أن يقدم الفريق العامل الخاص تقريراً بما في ذلك نص مشروع قرار إلى اللجنة الفرعية لبحثه في هذه الدورة. والفريق العامل الخاص المفتوح العضوية عمل فعلاً بين الدورتين وأتيح تقريره لجميع الوفود في الواقع كما هو وارد في الوثيقة A/AC.105/C.2/L.256.

وستتابع اللجنة الفرعية أيضاً بحثها للبند ٩ من جدول الأعمال، أي ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية. وذلك في اطار خطة العمل المتعددة لأربع سنوات وهي خطة تغطي السنوات من ٤ إلى ٢٠٠٧. وفي القرار ١١٦/٥٩، وافقت الجمعية العامة على أن تنشئ اللجنة الفرعية القانونية في هذه الدورة فريقاً عالماً وذلك وفقاً لخطة العمل التي اعتمدتها اللجنة. ووفقاً لخطة العمل تلك، فمن شأن الفريق العامل خلال هذه الدورة، أن يبحث التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية حول ممارساتها الخاصة بتسجيل الأجسام الفضائية.

ولذا، أدعو جميع الوفود إلى إبلاغ اللجنة الفرعية في تقارير ممارساتها الخاصة بتسجيل الأجسام الفضائية. وهذه التقارير التي تتاح للأمانة ستكون متاحة على شكل ورقات قاعة مؤتمر (CRPs).

ويسعدني أن أسجل هنا، أنه بناء على أحد الطلبات التي قدمها أحد الزملاء في الدورة السابقة، فإن مكتب شؤون الفضاء الخارجي أعدَّ وثيقة أساسية إعلامية تتعلق من العرض الذي قدمتها الأمانة آنذاك حول تسجيل الأجسام الفضائية التي تطلق في الفضاء الخارجي. وهذه الوثيقة الأساسية أتيحت للوفود على شكل الوثيقة A/AC.105/C.2/L.255 وذلك تيسيراً لعمل الفريق العامل في

التشيكية الذي أدار باقتدار عمل الفريق العامل في الدورة الأخيرة.

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

وأهنت السيد كوبال وأتمنى له كل التوفيق في عقد اجتماعاته الناجحة خلال هذه الدورة للجنة الفرعية القانونية.

وأخيراً، وفقاً لخطة العمل التي اعتمدتها اللجنة، فإن اللجنة الفرعية القانونية ينبغي أن تنشئ الفريق العامل المعنى بالبند ٩: ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجهزة الفضائية.

اقتراح أن تجرى المشاورات غير الرسمية بين الوفود حول مرشح رئاسة هذا الفريق العامل وأقترح أن تستمرة هذه المشاورات من أجل ترشيح أو التقدم باقتراح مرشح لرئاسة هذا الفريق العامل في أقرب فرصة ممكنة. هل توافقون على ذلك؟

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

اقتراح السيد الموقر مندوب السويد لرئاسة هذا الفريق العامل وأنقدم للسيد كلاس بالتهنئة وأتمنى له كل التوفيق في اجتماعاته التي سيعقدها هذا الفريق العامل خلال الأيام القادمة.

السادة المندوبون الموقرون، أود أن أقول بضعة كلمات حول استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة للجنة الفرعية القانونية. لعلكم تتذكرون ووفقاً للممارسات المعهودة عبر السنوات الماضية، فإن اللجنة الفرعية القانونية قد وافقت على وضع برنامج عمل من كي يكون أساساً لعمل هذه اللجنة. ومرة أخرى أقترح لهذه اللجنة الفرعية

العام للفريق العامل المعنى بالبند ٦ للنظر فقط في الموضوعات المتعلقة بترسيم حدود الفضاء الخارجي. الفريق العامل المعنى بالبند ٦ قد ترأسته خلال الدورة الأخيرة السيدة ديبورا سالغالدو كامبانيا من إكوادور، والتي أدارت عمل هذا الفريق العامل باقتدار. للأسف، فإن السيدة سالغالدو كامبانيا لن تستطيعمواصلة رئاسته للفريق العامل. وعلى ذلك، أقترح أن تبدأ المشاورات غير الرسمية بين الوفود الأعضاء في مجموعة أمريكا اللاتينية ودول الكاريبي حول ترشيحات رئاسة هذا الفريق العامل بمدفأة اقتراح مرشح لرئاسة الفريق العامل في أقرب فرصة ممكنة.

هل توافق اللجنة الفرعية على هذا الاقتراح؟

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

هل لي أن أقترح أيضاً أن نعيد إنشاء الفريق العامل إلى أن يتم اتخاذ قرار بشأن رئاسته؟

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

وفقاً لقرار الجمعية العامة ١١٦/٥٩ فإن اللجنة الفرعية القانونية ينبغي لها أن تعقد من جديد اجتماعاً للفريق العامل المعنى بالبند ٨ لدراسة مشروع البروتوكول الأولي للموضوعات المتعلقة بالموارد الفضائية الملحق بالاتفاقية الملحقة بالاتفاقية المتعلقة بالضمادات الدولية والمعدات المنقولة والتي فُتح باب التوقيع في كيب تاون، جنوب أفريقيا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. ينبغي لهذا الفريق العامل أن ينظر في المسائل المتعلقة بالبند ٨ (أ) و ٨ (ب) كل على حدة.

وهل لي أن أقترح إعادة إنشاء الفريق العامل لهذا الغرض تحت رئاسة السيد فلاديمير كوبال من الجمهورية

وأود أن أذكركم ببدءاً من الساعة الرابعة بعد الظهر ستكون هناك ندوة حول التطورات الأخيرة في الاستشعار عن بعد ومدى الرغبة في استعراض مبادئ الأمم المتحدة لعام ١٩٨٦ المتعلقة بالاستشعار عن بعد للأرض من الفضاء الخارجي. وسوف تعقد هذه الندوة في نفس هذه القاعة. وهذه الندوة يتم تنظيمها بشكل مشترك من قبل المعهد الدولي لقانون الفضاء والمعهد الفلكي الدولي والمركز الأوروبي لقانون الفضاء.

كذلك أود أن أحبط الوفود علماً بأنه في الساعة السادسة من بعد الظهر، وبعد الندوة، سيكون هناك حفل استقبال ينظمه المعهد الدولي لقانون الفضاء والمركز الأوروبي لقانون الفضاء في قاعة موتيسارت في مطعم مردم فيينا الدولي والموجود في الطابق الأرضي من المبنى F.

وصباح الغد سنتناول مرة أخرى التبادل العام لوجهات النظر، وبعد ذلك سنواصل عملنا حول البند ٤، وهو وضع تطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي. وإذا سمح الوقت، فإن الفريق العامل المعني بالبند ٤ قد يعقد اجتماعه الأول.

هل هناك أي أسئلة أو تعقيبات تتعلق بهذا الجدول الزمني الذي أشرت إليه الآن؟

لا أرى.

إذاً، سنعمل وفقاً لهذا الجدول الزمني.

### تبادل عام للآراء (البند ٣ من جدول الأعمال)

الرئيس: السادة المندوبون الموقرون، أقترح عليكم الآن أن نبدأ بالبند ٣ من جدول الأعمال، التبادل العام للآراء.

المتحدث الأول على قائمة هو السيد المقرر مندوب الغرولاك من بوليفيا.

أن تعتمد تنظيمياً مرتنا مماثلاً لعملها لكي يكون أساساً لتنظيم عمل الدورة الحالية.

لا أرى أي اعتراض.

إذًا، تقرر الأمر على هذا النحو.

السادة المندوبون الموقرون، كما كان الحال في السنوات الماضية، إلا إذا ما تم الاتفاق على خلاف ذلك، فسوف يجتمع كل يوم في نفس هذه القاعة في تمام الساعة العاشرة صباحاً في الجلسة الصباحية والثالثة بعد الظهر بالنسبة للجلسات المسائية.

وفيما يتعلق بجدول الاجتماعات وتخصيص الوقت حول كل بند من بنود جدول الأعمال، فأود أن أسترجع انتباه حضراتكم إلى جدول الأعمال الأولي والوارد في المرفق بالوثيقة A/AC.105/C.2/L.253. وقد تم إدراج جدول زمني لمدة أسبوعين، وقد جاء ذلك في الصفحتين الأخيرتين من الوثيقة L.253، مساعدة اللجنة الفرعية في تحديد عملها. وأطلب تعاون الوفود في اعتماد فوج من في أقرب فرصة ممكنة بالنسبة لهذا الجدول الزمني الاسترشادي للأعمال وأحثّ إلى اهتمام خاص بالاعلانات التي يتقدم بها الرئيس والتي سوف ترد في الجريدة اليومية في هذا الشأن. وأود أن أطلب إليكم أيضاً لكي نضمن أفضل استخدام للوقت المخصص لاجتماعنا، أن تقوم الوفود التي تنوی الإدلاء ببيانات أو تقديم عروض تحت أي بند من البنود في الاجتماعات الخاصة، أن تنسق خططها مع الأمانة في أقرب فرصة ممكنة.

وبعد قوله هذا، أود أن أوضح الجدول الزمني المؤقت خلال الاجتماعات الثلاثة القادمة.

هذا الصباح سوف نبدأ بتبادل عام لوجهات النظر، وبعد الظهر سنواصل تبادل الآراء، وإذا ما سمح الوقت، سنبدأ في النظر في البند ٤ حول وضع وتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي.

ونحن سنواصل العمل من أجل الإعداد لهذا المؤتمر والذى سيعقد في سنتياغو، شيلي، في آذار/مارس ٢٠٠٦، في إطار معرض الفضاء.

نود أن نؤكد من جديد التزامنا بالعمل من أجل التنفيذ الكامل والتام لمعاهدات الأمم المتحدة الخمس وذلك لكي تنضم كافة الدول لهذا الصك في المستقبل القريب، الأمر الذي سيجعل من هذه المعاهدات معاهدات عالمية. ومن الضروري أن ننهض بالقبول العام وتوقيع وتحديد هذه المعاهدات الخاصة بالأمم المتحدة.

أما فيما يتعلق بالمدار الثابت بالنسبة للأرض فإن مجموعة أمريكا اللاتينية تود أن تعيد تأكيد موفقها فيما يتعلق باستغلال هذا المورد الطبيعي المحدود والذي يجب أن يتاح لكافة البلدان بغض النظر عن مستوى تنموتها أو تكنولوجياها في الوقت الراهن. إن هذا المورد الطبيعي الفريد، وهو المدار الثابت بالنسبة للأرض، يجب أن يستغل بشكل منصف دون أن يؤخذ بعين الاعتبار الموقف الجغرافي والاستراتيجي لبعض البلدان.

أما فيما يتعلق بمفهوم توحيد القانون الخاص من قبل اليونيدرو والمتعلق بالصالح الضماني والمعدات المنقولة والبروتوكول الخاص بال موجودات الفضائية، فإن مجموعة الغرولاك ترى أنه من الضروري أن يتم التأكيد من أن القانون الدولي العام يجب أن يسود في كل الخطوات وذلك بالنسبة لأي من هذه التطورات.

ونحن نشارك في عمل البروتوكول الخاص بال موجودات الفضائية ونود أن نذكر بأنه ينبغي لكافية البلدان أن يكون لها وصول منصف ومتساو بالنسبة لهذا المورد.

الرئيس: شكرنا لهذا البيان. وكما أكدتم فإن التعاون الدولي فيما يتعلق بالمسائل الخاصة بالفضاء الخارجي يكتسي أهمية قصوى.

السيد بازوبيري (بوليفيا): السيد الرئيس، أيها السيدات والسادة، السيد رئيس اللجنة الفرعية القانونية للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، السيد رئيس مكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي، السادة ممثلو المنظمات الدولية، أيها السيدات والسادة، نيابة عن دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، أود أن أعرب عن رضانا وارتياحنا لانتخابكم منصب رئيس هذه اللجنة الفرعية القانونية. ونحن على ثقة من أنه تحت قيادتكم فإن هذه الدورة الرابعة والأربعين ستتوّج بالنجاح.

كذلك أود أن أهنئ مكتب شؤون الفضاء الخارجي وأحيي العمل الممتاز الذي قام به أعضاء هذا المكتب.

السيد الرئيس، إنه لقد سعدنا بمتابعة تطبيق توصيات مؤتمر اليونيسبيس زائد ٥. وإن مجموعة العمل قد عملت بشكل جيد وشاركتنا في هذه المداولات وخاصة تلك البلدان التي شاركت في أنشطة الفضاء الخارجي ولإعداد للمؤتمر القادم المعنى بالفضاء الخارجي. ولقد عملنا بجهد لإعداد لهذا المؤتمر ولتطبيق إعلان كارتاخينا. ونحن نشعر بفرح خاص للتعاون والتجانس الذي اتسم به هذا العمل في منطقتنا. كذلك بالنسبة للندوة الخاصة بالشؤون القانونية والمعنية بدول الأمريكتين والتي عقدت في البرازيل. ولقد تابعنا باهتمام كبير التطورات القانونية فيما يتعلق بدول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

السيد الرئيس، إن غرولاك يسعدنا أن ترى وأن تلاحظ أن وفد أكوادور قد تقدم باقتراح خلال الدورة الأخيرة للجنة الفرعية العلمية والتقنية للجنة الفضاء الخارجي بعقد مؤتمر للفضاء في الأمريكتين في كيتو، أكوادور، في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والذي سيكون له آثار كبيرة على إضفاء الطابع المؤسسي على هذا القطاع.

السيد الرئيس، ان وفد بلادي يرحب باختتام عمل المفهوم القانوني للدولة المطلقة واعتماد قرار الجمعية العامة المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، والذي أشرت إليه. هذا القرار وأقتبس، ضمن جملة أمور أخرى، يطلب إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تستغل كافة الموارد المتاحة للأمانة للتقليل للدول ببناء على طلبها المعلومات الخاصة بتطبيق قانون الفضاء ارتكازاً على هذه المعاهدات. ان مكتب شؤون الفضاء الخارجي وألمانيا قد اتخذ خطوات ملموسة في هذا الاتجاه من خلال وضع مذكرة تفاهم تم ابرامها بين مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومعهد قانون الجو والفضاء في جامعة كولونيا، لكي يتم اتحاد نصوص القوانين والتي يمكن أن تكون مورداً لتطوير القوانين المتعلقة بالأنشطة الفضائية من أجل صالح البلدان النامية.

وفي هذا الصدد، فإن المعهد المشار إليه آنفاً له معرفة ودراسة لأنّه أصدر مجموعة مسمّاة قانون الفضاء، النصوص القانونية الأساسية والذي كتبه السيد بوكتشيتغيل والسيدة بينوكر والسيد هوبير منذ عام ١٩٧٨. وهذه الوثائق تغطي كل الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف والتشريعات الفضائية والتشريعات الخاصة والمتعلقة بالفضاء وهي تغطي حوالي ٥٠٠ صحفات.

أخذنا بعين الاعتبار الموارد المحدودة المتاحة لكل منظمة للاضطلاع بمثل هذه الأنشطة فإن التعاون بين الأوزا وألمانيا وجامعة كولون من شأنها أن تؤدي إلى الاستخدام الأفضل للموارد المتاحة وتعود بالنفع على كلا الجانبيين. وهنا يجب علينا أن نؤكد أن هذا العمل هو عمل أكاديمي بحت ولا يؤدي إلى أي آثار مالية على أي طرف. وهذه الوثائق موجودة في هذا القاعة، وإذا كانت لدى الوفود أي أسئلة، أرجو لا تترددوا في الاتصال بالسيدة بينكور من الوفد الألماني.

الرئيس: شكرًا جزيلاً للسيد الموقر مندوب ألمانيا.

والكلمة الآن للسيد الموقر مندوب ألمانيا.

السيد كراوسبي (ألمانيا): السيد الرئيس، أود أن أضم صوتي لمندوب بوليفيا للإعراب عن ارتياحنا للسيد كوبال والسيد هيدمان لمنصب الرؤساء لمختلف الأفرقة العاملة.

اننا نرحب بخطة العمل للدورة الرابعة والأربعين للجنة الفرعية القانونية وللجهود التي تبذل من أجل التهوض بتطبيق معاهدات الأمم المتحدة الخمس المعنية بالفضاء الخارجي.

ان عمل اللجنة الفرعية القانونية من شأنه أن يدعم التطبيق المتتجانس لهذه المعاهدات، ونرى أن النتائج التي تم تحقيقها خلال الدورة الثالثة والأربعين كأساس جيد لخطة العمل هذه.

السيد الرئيس، ان وفد بلادي يشعر بارتياح خاص ازاء انشاء الفريق العامل المعنى بعمارات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية. ان التطبيق الموحد لاتفاقية التسجيل إنما هي ذات أهمية قصوى بالنسبة للأنشطة الفضائية التجارية والتابعة للدول. ونحن على قناعة بأن نتائج الفريق العامل من شأنها أن تؤدي إلى نتائج مفيدة بالنسبة للممارسات في الفضاء. وفي هذا الشأن، نود أن نحيط مكتب شؤون الفضاء الخارجي للورقة الممتازة التي تم إعدادها حول قيام الدول والمنظمات الدولية بتسجيل الأجسام الفضائية إعداداً لهذه الدورة.

وهناك بند آخر له أهمية عملية بالنسبة لهذه الدورة وهي الدراسات المحتملة للمصالح الضمانية في المعدات المنقوله. وكما هو حال العديد من الدول، فإن ألمانيا تؤيد اليونيدرو في جهودها لوضع صكوك دولية لما يعود بالنفع على التطبيقات الفضائية، وبالتالي فإننا نعلم أنّ أهمية قصوى على هذه الدراسة ونؤيد اليونيدرو في مواصلته لعمله حول بروتوكول الفضاء.

تحدد دور هذه السلطة الاشرافية. وهذا دليل على الفعالية والجهود التي بذلها المشتركون في الفريق العامل.

ونحن نرى أن الفضاء إرث مشترك وينبغي أن يعود خيره على الجميع وينبغي أن يحمي من زيادة المطرد الفضائي. ومن ثم فإنه يسعدنا [؟.....؟] في الدور الحيوي للجنة العلمية. والفضاء ينبغي أيضا حمايته من أخطار الأسلحة.

وترى كندا أنه قد آن الأوان لمنع الأسلحة في الفضاء وأن يمتد هذا إلى كل أنواع الأسلحة. وفي هذا الاطار فنحن نؤيد تماما انشاء لجنة مختصة لمناقشة منع سباق الأسلحة في الفضاء الخارجي وذلك من كل جوانبه وذلك في اطار مؤتمر نزع السلاح.

وندوة عن أمن الفضاء اشتراك فيها الاتحاد الروسي وكذلك [؟.....؟] والمؤسسة الكندية قد تم عقد اجتماع لها في جنيف في ٢١ و ٢٢ آذار/مارس من هذا العام وحضرها عدد من الوفود. ونحن نؤيد هذه المبادرة والتي تسهر على توفير الفضاء للاستخدام من جانب الجميع.  
وأشكركم يا سيادة الرئيس.

**الرئيس:** شكرنا لكندا على هذه المداخلة وعلى الكلمات التي تفوه بها في حق رئيس اللجنة الفرعية والفرق العاملة.

ولدي في القائمة ممثلة الاتحاد الدولي للملاحة.

**السيدة ر. م. راميريز دي أريالانو (الاتحاد الدولي للملاحة):** أشكرك، يا سيادة الرئيس، وأشكرك على اتاحة الفرصة لي لكي أهئكم مرة أخرى وأحييكم. وسوف أتلئم عليكم النص بالإنكليزية وهي اللغة الرسمية للاتحاد والذي كتبه الرئيس بنفسه.

والآن أعطي الكلمة للسيد الموقر مندوب كندا.

**السيدة كابيلاس (كندا):** شكرنا سيدي الرئيس.

ان كندا ترحب بالعمل معكم خلال هذه الدورة للجنة الفرعية القانونية. ونحن على ثقة من أننا سنحقق النجاح كما نود أن نتمنى السيد كوبال والسيد هيدمان على انتخابهما.

ان نظم الاستشعار عن بعد وقانونها قد مر عبر البرلمان وأن هذا التشريع من شأنه أن يطور تطوير صناعة الاستشعار عن بعد في كندا وضرورة قيام الحكومة بحماية أنها القومي ومصالحها السياسية. ان تطوير نظم السواتل الخاصة بالاستشعار عن بعد ومعالجة بيانات الاستشعار عن بعد إنما تكتسي أهمية قصوى خاصة بالنظر إلى السواتل الخاصة بإرسال البيانات بدقة متزايدة.

ان كندا أسعدها أن تتلقى مراسلة الأمين العام والتي تشجع الدول على أن تنضم إلى المعاهدات الدولية في مجال شؤون الفضاء الخارجي. ونحن نؤيد هذا النوع من المبادرة ولقد نفذنا الاطار القانوني الموجود حالياً آخذين في الحسبان الذكرى الأربعين لوضع ميثاق الفضاء، فإننا نؤكد على هذه المبادرة أيضا. وفي الدورة الماضية قد وقفنا على بعض الممارسات المشتركة الخاصة بتنفيذ اتفاقية ١٩٦٧ وكذلك أبرزنا التطورات الخاصة باضفاء الطابع التجاري على أنشطة الفضاء والتي تشتمل في بعض التفسيرات لقانون الفضاء الذي ينبغي [؟.....؟].

وتود كندا أن تشكر هولندا على قيادتها الحكيمية للفريق العامل الذي أنسئ في الدورة الماضية للجنة الفرعية وذلك لدراسة الدور المحتمل للأمم المتحدة باعتبار أنها سلطة اشرافية بمقتضى البروتوكول بشأن المصالح الدولية في المعدات المتحركة. والتقرير يشير إلى آراء الدول وفي الوقت ذاته يحافظ على قدرة الوفود والمرؤونة التي توفر لديهم لكي

وأشكركم يا سيادة الرئيس على حسن انتباهم.  
**الرئيس:** أشكر السيدة ممثلة الاتحاد الدولي للملاحة على بيانها.

وأعطي الكلمة للمتحدث التالي في القائمة وهو السيد ممثل الهند.

**السيدة لو كيش (الهند):** يسعد وفد الهند أن تترأسون هذا الاجتماع للجنة الفرعية ويسعدنا أن بقيادتكم سوف نحقق تقدماً قيّماً في المسائل الواردة في جدول الأعمال. وأغتنم هذه الفرصة لكي أؤكد لكم تعاوننا الكامل ودعمنا في وفد الهند لكم في حسم المسائل الصعبة والوعيضة التي تستأهل انتباها في هذه الدورة.

أود، يا سيادة الرئيس، أن أشرح بإيجاز بعض الانجازات التي أنجزها البرنامج الهندي منذ دورتنا الأخيرة في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٤.

فإطلاق الساتل الذي يعرف بالـ GSLV أو الذي يحمل ساتلاً للاتصالات قد تم اطلاقه بنجاح في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. بهذا الإطلاق، فإننا قد نجحنا في الرحلات الثلاث التي قمنا بها حتى الآن. والرحلة الثالثة تهدف أساساً إلى دعم شبكة التعليم الساتلية في بلدي كله. وهذا البرنامج التطبيقي يهدف إلى ملء الشغرة بين توفير المدرسين الكفؤين في المناطق الوعرة والبعيدة وتوفير التعليم بصفة عامة في كل أرجاء القطر. وهناك شبكات سوف يتم تشغيلها وذلك بعد اطلاق الإيديوسات.

وفي العام الماضي فإننا أطلقنا برنامجاً تطبيقاً آخر يسمى بـ VRC وذلك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. والـ VRC هذا سوف ينطلق من شبكة فعالة بها امكانيات للحصول على المعلومات الضرورية التي تحتاجها على المستوى المحلي والتمكين من التعليم من بعد والتطبيق من بعد ودعم اتخاذ القرار من خلال الاتصالات. وقد تم تطبيق

فنيابة عن رئيس الاتحاد الدولي للملاحة، السيد تسيميرمان، فإنه يسعدنا أن نهنئكم ونحييكم ونثنيكم على العمل الذي سوف تقومون به في هذا الاجتماع.

ونحن كمراقبين في هذه اللجنة نرى أن العمل الذي تقوم به هذه اللجنة الفرعية له أهميته القصوى. فمن خلال المعهد الدولي للفضاء فإن الاتحاد قد تابع واشترك في مختلف الاجتماعات والندوات التي تم عقدها في إطار اللجنة الفرعية القانونية. وفي هذا اليوم فإن الندوة التي تتناول التطورات الأخيرة والاستشعار عن بعد ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالاستشعار بعد واستشعار الأحجام الأخرى، والذي اشترك فيها المعهد والمركز [؟...؟] سوف تعقد.

ان السيدة أمينة المعهد سوف تقدم تقريراً عن قانون الفضاء وتناول الأنشطة التي تم الاضطلاع بها بالفعل في ٢٠٠٤.

ويسعدني، يا سيادة الرئيس، أن أؤكد لكم الدعوة التي قدّمتها رئيس الاتحاد في الدورة الثانية والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية للاشتراك في المؤتمر السادس والخمسين للملاحة الدولية والذي سوف يعقد في فوكوكا، اليابان، في الفترة من ٢١-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. كما إنه من الأهمية يمكن أن نوضح أنه في هذا المؤتمر السالف الذكر فإن الحلقة الثامنة والأربعون عن قانون الفضاء الخارجي سوف يتم عقدها وسوف يتم تناول الموضوعات التالية: اضفاء طابع القطاع الخاص على الاتصالات؛ الجوانب القانونية لتوسيع نطاق وجود البشر في المدار الثابت بالنسبة للأرض وفيما بعده؛ والمسائل القانونية المتعلقة بالتطورات في الفضاء، الملاحة والاستشعار عن بعد وغيرها وكذلك بعض الأمور الأخرى القانونية.

ويسعدنا أن ندعو أعضاء اللجنة الفرعية للاشتراك في هذا المؤتمر العالمي للملاحة.

٤٠٠ وذلك من جانب اللجنة الاقتصادية للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنظمة البحوث الفضائية الهندية.

وستة مؤتمرات أخرى قد تم تنظيمها في الأسبوع الأخير من تشرين الثاني/نوفمبر ٤٠٠ في منطقة؟ أو و أوفو؟ وذلك لمناقشة علوم القمر بما في ذلك المسائل المتعلقة بأصل القمر وموارده.

والرحلة غير المأهولة الهندية للقمر قد استرعت انتباه كل المشتركين في المؤتمر. وفي حزيران/يونيه وانطلاقاً من سياسة الإيسرو لدعم التعاون الدولي بالنسبة للاستخدام السلمي للفضاء الخارجي وارتياه، فإن جزءاً من قدرات [؟.....؟] وما قد تم تخصيصها للاشتراك الدولي. والاعلان عن هذه الفرصة قد تم واسترعى اهتمام المجتمعات والدوائر العلمية.

ومن خلال عملية التقويم بما في ذلك الدوائر العلمية في بلدنا، فإن ستة صكوك قد ثبتت صياغتها وتم توفيرها آلياً من خلال الاشتراك وذلك يتم الموافقة عليها وتوريدها من الجهات الحكومية المختلفة. والوكالة الأوروبية للفضاء قد أعلنت أحيراً عن دعمها لوضع ثلاثة صكوك للاشتراك في هذه الرحلة. ونحن نود أن نشكر الوكالة الأوروبية على توفير هذه المعدات.

ونحن لدينا تعاون طويل الأجل مع اللجنة الأوروبية وكذلك من خلال الإيسرو واللجنة الأخرى.

والإيسرو أيضاً، أي الوكالة الهندية، قد نظمت مؤتمراً عن التطبيقات عن بعد وذلك في الفترة من ١٧ إلى ١٩ آذار/مارس في هذا العام في منطقة بنغالور. وهذا المؤتمر قد وفر إطاراً لمناقشة الفرص والتحديات بالنسبة لهذه الوسيلة الجديدة وذلك لكي نوفر المنافع الفضائية لكل الناس. وقد اشترك في هذا المؤتمر ٧٠٠ شخص بما في ذلك ٤ منظمة دولية من ١٥ دولة.

الفعالية والكفاءة من حيث التكاليف بالنسبة لكل الخدمات وذلك في إطار تشاوط الوقت.

وثمة برنامج للتطبيقات الفضائية لإيسرو أيضاً هو النظم الفضائية المتعلقة بالتطبيب من بعد وهذا قد تم توسيعه في السنة الماضية. وهذا النظام قد تم استخدامه بفعالية وذلك في إطار عملية الإغاثة التي حدثت في جزر أندامان ونيكobar.

السيد الرئيس، إن التعاون الدولي حينما ينفذ كعنصر من عناصر البرنامج الفضائي الهندي لاستخدام الفضاء وارتياه من أجل الأغراض السلمية، هذا قد تم دعمه منذ التقينا في الماضي [؟.....؟] حيث انه قد تم التوقيع على مذكرة مع ايطاليا للتفاهم ومع فنزويلا ومع الاتحاد الروسي. والهند قد جددت اتفاقها مع الاتحاد الروسي لمدة عشر سنوات أخرى. كما إن هناك تفاهم من أجل التعاون في إطار النظام البرونو الروسي.

ومركز العلم والتكنولوجيا لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ منضم إلى الأمم المتحدة والذي يتم تشغيله في الهند ما زال يحرز تقدماً طيباً. والمركز حتى الآن قد اضطلع ببرامج في الدراسات العليا وذلك لمدة تسعة أشهر وهذا إضافة إلى أنه قد نظم عدداً من الدورات القصيرة والندوات العملية القصيرة. و ٢٦ عالماً من البلدان النامية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ و ١٦ بلداً من خارج المنطقة قد اشتركوا حتى الآن في هذا البرنامج أو الأنشطة التربوية والتعليمية للمركز واستفادوا من هذا.

والمؤتمر الهندي بشأن تطبيق علوم الفضاء والتجارة قد تم عقده في بنغالور في ٢٠٠٢. والمهدف من المؤتمر هو دعم وتوسيع نطاق التعاون بين الهند والولايات المتحدة حيث ان حوالي ٥٥٠ وفداً قد اشتركوا في المؤتمر.

وهناك لجنة استشارية بشأن برامج التطبيق الفضائي الإقليمية قد عقدت في بنغالور في تشرين الأول/أكتوبر

المند ترى أن الأمم المتحدة أو أي مكتب فيها بقبول دورها الاستشاري، هذا غير مناسب على الإطلاق ولا يتفق مع المهمة الأساسية لهذه المنظمة الدولية.

السيد الرئيس، حينما التقينا في المرة الماضية أعلنا عن مبادرة تم الاضطلاع بها من جانب منظمة البحث الهندية من أجل بناء القدرات في مجال قانون الفضاء الدولي. ونحن نواصل دعم هذه المبادرة ونحن في المعهد نقدم فرصة بعض الطلبة للحضور والاشتراك في المسابقات التي تعقد، كمسابقة تعقد في بيروت. ومؤتمر القانون الدولي الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ تحت رعاية الجمعية الهندية للقانون الدولي، قد خصصت يوماً لقانون الفضاء الخارجي. ونحن في المعهد نؤيد اشتراك تكنولوجيا الفضاء الهندية في هذا المضمار بما يجمع الدوائر العلمية في مكان واحد. والكثير من الكبار الذي اشتركوا، بما في ذلك الرئيس الحالي للجنة الفرعية القانونية. لكم الشكر يا سيادة الرئيس على اشتراككم هذا.

وإعداد مؤتمر قانون الفضاء لعام ٢٠٠٥ الذي يعقد في بنغالور في ٢٦ و ٢٩ حزيران/يونيه، هذه الإعدادات دخلت المراحل النهائية وهذا المؤتمر سوف يوفر منافع الفضاء لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ. وهذا سوف يشترك في تنظيمه IISL والإيسرو والجمعية الملحوظة الهندية. وهذه الجمعية وجمعية البحث الفضائي الهندية سوف تشتهر كان في تنظيم أو استضافة هذا المؤتمر. وننوه عن [؟.....؟] والمنظمين فاني أدعوكم جميعاً إلى الاشتراك.

السيد الرئيس، إننا نود أن نؤكد على التزام الهند باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية بما يعود بالخير على البشرية. ونحن نؤيد تطوير وتطور دور قانون الفضاء من أجل استخدام الفضاء وارتياده من أجل أن نوفر المنافع لكل البلدان ولا سيما البلدان النامية.

سيادة الرئيس، الوفد الهندي يرى أن تطوير قانون الفضاء أمر حاسم بالنسبة لمسألة تنظيم الفضاء بشكل طيب ومنظم من أجل الأغراض السلمية. وهذه اللجنة الفرعية قد صاغت وبنجاح عدداً من المعاهدات بشأن المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي ودور هذه المعاهدات في الاضطلاع بالأنشطة الفضائية وتوسيع نطاقها لا يحتاج مني إلى تأكيد. وقد أولينا أهمية كبيرة للدور الحاسم الذي تضطلع به اللجنة القانونية في الماضي وسوف تفعله أيضاً في المستقبل. ونحن نؤكد مرة أخرى على أن معاهدات الأمم المتحدة الخمس والتي تم التوصل إليها بتوافق الآراء والتي قبلها عدد كبير من الوفود هي بمثابة الحجر الزاوي لقانون الفضاء الخارجي، وإن استعراض وضع وتطبيق هذه المعاهدات الخمس للأمم المتحدة بشأن الفضاء الخارجي هو موضوع غاية في الأهمية وينبغي أن تشجعه وتشجع الدول أن تنضم إلى هذه المعاهدات.

ووفد الهند يرى أن GSO هو جزء من الفضاء الخارجي ومن ثم تنظمه معاهدات الفضاء الخارجي. وإن مناقشتنا لهذا الموضوع بشكل مستمر وكذلك الموضوع الخاص بتعريف الفضاء الخارجي وتحديد معالله كل هذا أمر أساسى من أجل التوصل إلى تفاصيل مشتركة في هذا المضمار. ومن ثم فإن وفدىتابع بشغف مناقشة الاتفاقية الخاصة باهتمام المصالح الدولية في المعدات المتحركة والبروتوكول الخاص بالمتلكات الفضائية وذلك من [؟.....؟] المواضيع. كما إننا قد اشتراكنا أيضاً في كل المحافل الدولية التي تناولت هذه الصكوك القانونية السالفة الذكر. ونحن مقتنعون بأن البروتوكول المقترن لا يفتح امكانيات التصارع مع معاهدات الفضاء ولكن قد يؤدي إلى الإضرار بالمصالح الوطنية. وفي حين أننا نسجل تقديرنا العميق للاهتمام والجهود التي تبذل من جانب مقدمي هذا الاقتراح، فإننا نرى أن المناقشة في هذه الدورة سوف تتركز على حسم عدد من المسائل والمواضيعات. إضافة إلى أن

جامعة جورج تاون في واشنطن دي. سي. أيضا قد فازوا. كذلك هناك فريق من الهند قد فاز بجائزة.

وفي فانكوفر كان هناك معرض [؟.....؟] [؟.....؟] وهذه جائزة مقدمة من اليابان وتعطى لصغار المؤلفين الذين لم يقدموا إلا خمسة بحوث في الحلقات. وقد تم عرض ثمانية بحوث بشأن [؟.....؟] هذا الدرع الذي تبلغ قيمته النقدية ٥٠٠ يورو.

وتم اصدار كتيب عام ٢٠٠٣ من جانب الهيئة الأمريكية للملاحة هذا اضافة إلى المؤتمر الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ والذي تم [؟.....؟] أيضا.

وكما أوضحت السيدة ممثلة الهند للتو، فإن المعهد يسعده أن يعلن عن مؤتمر ثالث سوف يعقد في بنغالور بالهند وذلك في ٢٦ و ٢٩ حزيران/يونيه المقبل. وهذا المؤتمر يشترك في تنظيمه منظمة البحوث الهندية الفضائية وكذلك منظمة الملاحة الهندية.

والمدارف من هذا المؤتمر هو جمع متخصصين في قانون الفضاء في منطقة بعينها وذلك لمناقشة موضوعات قسم هذه المنطقة، وما يسمح للأطراف المهمة بأن يتلقوا معاً ويلتقوا بالخبراء من العالم قاطبة وينهضوا بالتفاهم والتعاون المتبادل بما يعود بالخير على كل الأطراف.

وهنالك موضوعات مختلفة سوف يتم طرحها على بساط البحث في هذا المؤتمر بما في ذلك الآثار القانونية [؟.....؟] للقمر والجوانب القانونية لعملية الاطلاق من السطح والاستشعار عن بعد وادارة الكوارث وتدبرها التعليم من بعد والتطبيب من بعد وادارة الكوارث وتدبرها والتشريعات الوطنية وذلك لوضع اطار أساسي. وسوف على أي حال نصدر برنامجا لهذا المؤتمر على موقع الويب.

وأود أن أعلن أيضا في هذه المناسبة أنه توضع الخطط وذلك لتنظيم المؤتمر الرابع في بانكوك وذلك في

ووفد الهند أيضا يرحب باحترام سيادة كل دولة للجوء إلى الفضاء وتكون هناك فرصة لاستخدام الفضاء لدعم برامج التنمية. ان الموضوع الخاص بالمتلكات الفضائية وفرصة كل الدول للوصول إلى الفضاء وعدم حرمانها من ذلك هو أمر أساسى وأمر ضروري بالنسبة لنا جميعا. وينبغي أن نحرص عليه حتى ننهض معا. ووفد الهند يعرب عن ثقته في أن اللجنة الفرعية القانونية هذه سوف تسهم اسهاما كبيرا في تحقيق هذا المدف المنشود.

وأشكركم، يا سعادة الرئيس.

الرئيس: شكرنا للسيدة ممثلة الهند وأود أن أهنئك على هذا البيان الزاخر بالمعلومات وأشكرك على الكلمات الطيبة التي تفوّحت بها.

أحيل الكلمة الآن إلى المتحدث التالي في القائمة مثل المعهد الدولي لقانون الفضاء. لك الكلمة.

السيدة ت. ماسون-زوان.(المعهد الدولي لقانون الفضاء): السيد الرئيس، أيها السيدات والسادة، انه يسعدنا في هذا المعهد أن نضع مرة أخرى تقدیم تقریر مقتضب عن أنشطتنا.

ونحن قد عقدنا في عام ٢٠٠٤ الحلقة السنوية في كندا في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، وقد تم عقد خمسة اجتماعات بشأن الموضوعات المختلفة التي تتعلق بالفضاء وعدد من الأوراق قد تم تقديمها في هذه المناسبة. وفي هذه الحلقة فإنه قد تم تنظيم اجتماع خاص استضافته اللجنة الأوروبية بشأن البرامج الأوروبية وتقديم المحامين. وقد تم عقد فريق للدراسة وتم عرض العاليليو وال GMES والبرامج الأوروبية بشأن استكشاف الفضاء.

وفي حلقة فانكوفر عقدت مسابقة معروفة والمسابقات من أوروبا ومن أمريكا الشمالية وآسيا والمحيط الهادئ قد تنافسوا في هذه المنافسة. وجامعة لايدن من هولندا في أوروبا هي التي حصلت على الجائزة وفريق من

وهل هناك راغب في الكلام في اطار التبادل العام  
للآراء؟

لا. وهذا سوف نواصل دراستنا للبند ٣، التبادل  
العام للآراء، عصر اليوم.

أصحاب السعادة، أخبركم أني قد تلقيت طلبا من  
مدير مكتب شؤون الفضاء وذلك بإتاحة الفرصة لكي  
يتقدم هو ببيان مقنضب إلى اللجنة الفرعية وذلك في الوقت  
المتبقي لاجتماعنا صباح اليوم.

ولذا، إذا لم تكن هناك اعترافات، فسأحيل  
الكلمة إلى السيد المدير لمكتب شؤون الفضاء الخارجي.  
ونيابة عن اللجنة الفرعية القانونية أدعوه إلى تقديم بيانه  
هذا.

ما أنه ليس هناك اعتراض، فإننا سوف نمضي على  
هذا النحو وأعطي الكلمة للسيد سيرجو كاماتشو-لارا،  
مدير المكتب.

**السيد سيرجو كاماتشو-لارا** (مدير مكتب  
شؤون الفضاء الخارجي): أشكرك جزيل الشكر يا سعادة  
الرئيس. السيد الرئيس، السادة أعضاء الوفود، أنا ممتن  
لإتاحة الفرصة للتوجه بالحديث إلى اللجنة الفرعية القانونية  
صباح اليوم وذلك لكي أستعرض معك بإيجاز عمل مكتب  
شؤون الفضاء الخارجي المتعلق بقانون الفضاء الخارجي  
وذلك في السنة الماضية، وأنظر أيضا إلى الخطط المقبلة.

ويسعدني أن أراك مرة أخرى تترأسون هذه  
اللجنة الفرعية وأؤكد لكم أن الأمانة لن تألو جهدا في  
الاضطلاع بالمهام التي هي ملقة عليكم.

ومن بين الأنشطة الهامة التي اضطلع بها المكتب في  
السنة الماضية اشتراكه في تنفيذ طلب الجمعية العامة في  
قرارها ١١٦/٥٩ بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر  
٢٠٠٤، حيث ان الأمين العام قد أرسل إلى وزراء خارجية

صيف ٢٠٠٦ وذلك بالتعاون مع الوزارة ومع جامعة  
[؟.....].

وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ فإن المعهد  
سوف يعد أول ندوة بشأن مؤتمر الملاحة القضائية الذي  
سوف يعقد في فوكوكا باليابان من ١٧ إلى ٢١ تشرين  
الأول/أكتوبر. والمواضيعات قد تم طرحها من جانب زميلي  
الذي مثل وعلى أي حال لن أخوض في هذه المسألة. وأود  
أن أوضح في هذه المناسبة فإن ندوة مائدة مستديرة قد تم  
تنظيمها من جانب الأكاديمية العالمية للملاحين سوف يتم  
تنظيمها.

وفي فوكوكا، اليابان، فإن المسابقة التي سلف  
ذكرها سوف يتم عقدها وسوف يسعدنا أنه سيكون هناك  
ثلاثة قضاة من محكمة العدل الدولية وذلك للحكم في هذه  
المسابقات، والمسابقات الإقليمية التي تعقد أيضا في آسيا  
والحيط الهادئ وفي أوروبا وفي أمريكا الشمالية.

وعصر اليوم، وكما أعلن الرئيس، فإن المعهد  
والمركز الأوروبي لقانون الفضاء سوف ينظم ندوة عن  
موضوع التطورات الأخيرة في الاستشعار عن بعد  
 واستصواب استعراض مبادئ الأمم المتحدة [؟.....]  
١٩٨٦ المتعلقة بالاستشعار عن بعد من الفضاء الخارجي.  
ونأمل أن تتمكنوا جميعا من حضور هذه الندوة حيث إن  
متحدثين من أوروبا وأمريكا الشمالية وآسيا سوف  
يعرضون آرائهم بشأن هذه الجوانب ويسعدنا أن الرئيس  
السابق، السيد يانكوفيتش قد وافق على ترؤس هذا  
الاجتماع مرة.

وبعد هذا الاجتماع سندعوكم إلى حفل استقبال  
وذلك هنا.

وأشكركم على حسن الاستماع والانتباه.  
**الرئيس:** شكرا جزيلا للسيدة ممثلة المعهد الدولي  
لقانون الفضاء.

الأوروبية للفضاء قد وفرت معلومات وفقاً لمعاهدات الأمم المتحدة بشأن الفضاء الخارجي.

ووثائق التسجيل و [.....؟] الكترونيا للأجسام التي تم اطلاقها على أي حال موجودة في الموقع الإلكتروني للمكتب.

والمكتب واصل مسؤوليات أخرى أوكلت إلى الأمين العام في إطار النظام القانوني الذي يحكم وينظم الأنشطة في الفضاء الخارجي بما في ذلك اشاعة المعلومات التي توفرها الدول الأعضاء بموجب المادة الحادية عشرة من معاهدة عام ١٩٦٧ حول الفضاء الخارجي.

ولعلكم تذكرون أن المكتب في عام ٢٠٠٢ إلى جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية وسائر وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية شارك في الإشراف وفي رعاية ما سُمي بخطبة الطوارئ المشتركة الخاصة بالإشعاعات التي تعتمدها المنظمات الدولية. وهذه الخطبة المشتركة تسرد الترتيبات التنسيقية والتي تتعلق بكل من هذه المنظمات الدولية المختصة عند الإعداد للحوادث النووية والاستجابة لها وكذلك عند التحضير للطوارئ الإشعاعية والاستجابة لها. دور المكتب وتنسيقه مع الوكالات الأخرى كلها يندرج في سياق الفعّلة الخاصة من الطوارئ الإشعاعية أي إمكانية عودة جسم فضائي أو عودة هذا الجسم فعلاً لو كان حاملاً عليه مصادر طاقة نووية. وفي هذا المضمار، فإن المكتب سيشارك في الجلسة الثالثة لممثلين الهيئات المختصة الوطنية التي تحدد بموجب اتفاقيات الإخطار المبكر والإشعار المبكر والمساعدة. وهذه جلسة واجتماع سيعقد في الوكالة الدولية للطاقة الذرية بين ١٥ و ١٢ تموز يوليه ٢٠٠٥ وهذا الاجتماع سيتم تعزيزه وتنسيقه ودعم التعاون المطلوب لتحسين الترتيبات المعتمول بها في إطار هذا التأهب الدولي للطوارئ النووية والإشعاعية والاستجابة لها.

الدول التي لم تصبح أطرافاً في المعاهدة التي تنظم استخدام الفضاء الخارجي، أرسل اليهم الخطاب النموذجي الذي وافق عليه هذه اللجنة وذلك للتشجيع في الاشتراك في هذه المعاهدات. ويسعدني أن أحيركم بأن هذه الخطابات قد تم ارسالها في ٢ كانون الثاني/يناير هذا العام، وأنه كان هناك اشارات ايجابية ظهرت بالفعل نتيجة لهذه المبادرة، وهي مبادرة يبدو أن قد حفظت اهتماماً جديداً بالمعاهدات التي تنظم الفضاء الخارجي.

وخطابات شبيهة أيضاً قد تم ارسالها في الفترة الأخيرة وذلك للمنظمات الحكومية الدولية واننا تتطلع إلى تقوم استجابة هذه المنظمات الدولية والدول الأعضاء أيضاً.

وهذا أقدم لكم تقريراً عن أبرز الأنشطة التي اضطلعنا بها في العام الماضي.

في ٢٠٠٤، فإن المكتب واصل الاضطلاع بمسؤولياته الملقاة على عاتقه. وبالنسبة لاتفاقية ١٩٧٦ بشأن تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي وقرار الجمعية العامة ١٧/٢١ في الدورة ١٦ (باء) بتاريخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، فإن المكتب قد واصل الحفاظ على سجل الأمم المتحدة بالنسبة للأجسام التي تم اطلاقها في الفضاء الخارجي. والعلومات التي تم تلقيها وفقاً لهذا السجل أو لاتفاقية التسجيل وقرار الجمعية العامة ١٧٢١ في الدورة السادسة عشرة، هذا قد تم تعيممه على الدول الأعضاء ويمكن أن تجدوه في الوثائق A/AC.105/INF.1 و كذلك ST/SG/SER.E/1-467 .411

وفي السنة الماضية فإن كل من فرنسا وألمانيا واليونان والهند ونيجيريا والاتحاد الروسي وتركيا وأوكرانيا والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية والوكالة

أما بالنسبة لقائمة المنشورات التي صدرت في العام المنصرم، المكتب ينشر معلم الفضاء في عام ٢٠٠٤ وهذه المنشورات تتضمن قسماً عن التعاون الدولي وعن قانون الفضاء. وتصدر المنشورات بالتعاون مع كوبسار واتحاد الملاحة الدولي والمعهد الدولي لقانون الفضاء، وIAF وIISL، على التوالي. ثم صدرت الخلاصة التحليلية لردود الدول الأعضاء على الاستبيان حول القضايا القانونية المكثفة المتصلة بالأجسام الفضائية الجوية. وقد استحدث هذا التلخيص ليشمل ردود الدول الأعضاء التي تم تلقيها بعد ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. ثم هناك منشور فرص التعليم في مجال قانون الفضاء وهذا على شكل دليل للمؤسسات التي تدرس القانون في هذا المجال.

واستجابة لتوصيات اللجنة الفرعية القانونية في دورتها الثانية والأربعين في عام ٢٠٠٣، فإن المكتب دعا عدداً من المؤسسات إلى توفير معلومات عن برامجها في مجال القانون الفضائي. وتعلمون أن المكتب جمع دليلاً بالفرص التعليمية الخاصة بقانون الفضاء على أساس هذه المعلومات. والدليل هذا استحدث واستكمل بالمعلومات الأحدث خلال عام ٢٠٠٤ وسيعمّم عليكم في شكل ورقة قاعة المؤتمر CRP.4. والدليل أيضاً سيكون متاحاً على موقع شبكة المكتب.

وهذا العام تلقى المكتب أيضاً معلومات من ثمانى مؤسسات جديدة من الأرجنتين وأستراليا وبولندا والمكسيك وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية. وهذا الدليل ترد فيه قائمة بأربعين مؤسسة أو معهد من ثلاثة وعشرين بلداً.

وأخيراً في قائمة منشوراتنا يرد الآتي: مداولات ورشة عمل مشتركة تمت بين البرازيل والأمم المتحدة حول قانون الفضاء وعنوانها "إشاعة أو نشر وتطوير قانون الفضاء الوطني والدولي: منظور أمريكا اللاتينية والكاريبى" وهذه ورشة عمل استضافتها وكالة الفضاء البرازيلية وجمعية

في العام الماضي، حضرة الرئيس، فرع المكتب يبذل جهوداً لتعزيز ونشر المعلومات الخاصة بقانون الفضاء. وظل المكتب يصدر عدداً من الوثائق والمنشورات السنوية حول قانون الفضاء وإليكم الآن قائمة بالمنشورات التي صدرت في العام المنصرم.

الوضع الحالي للتوقعات والتصديقات والانضمامات إلى مختلف الترتيبات والاتفاques الدولية المتعددة الأطراف المتصلة بأنشطة في الفضاء الخارجي وهذا تقرير صدر على أساس المعلومات التي جاءت إلى المكتب من جانب وداعء لهذه الاتفاques ويظهر هذا التقرير في داخل إحدى المنشورات المعترفة وعنوانها معاهدات الأمم المتحدة ومبادئ الفضاء الخارجي وآخر تقرير أدخل في هذه الشرة وارد في الوثيقة SC/SPACE/11/Add.1/Rev.2 إلى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

وكما تلاحظون من آخر وأحدث منشور فإن عدداً من الدول الأعضاء قد صدق على المعاهدات الخاصة بالأنشطة في الفضاء الخارجي أو وقع عليها وذلك خلال العام المنصرم. أما بالنسبة لمعاهدات الأمم المتحدة الخمسة حول الفضاء الخارجي فإن بلجيكاً قد صادقت على الإتفافية الخاصة بالقمر.

وأما بالنسبة للاتفاques الأخرى فإن أذربيجان صادقت على الاتفاق الخاص بإنشاء نظام دولي اسمه "انترسبوتنيك" وتنظيم الاتصالات الفضائية واليونان صادقت على اتفاقية إنشاء وكالة الفضاء الأوروبية وبذلك أصبحت الدولة العضوة السادسة عشرة في وكالة الفضاء الأوروبية. تمنينا لليونان إذاً.

وأخيراً لكسبرغ أصبح مؤخراً من الأطراف الموقعة على وكالة الفضاء الأوروبية. وأنتهز هذه الفرصة لأنهى كل هذه الدول.

لإيجاد معلومات وفّرت للأمم المتحدة من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وفقاً لاتفاقية تسجيل الأجسام التي أطلقت في الفضاء الخارجي وكذلك قرار الجمعية العامة ٢١/١٧ (باء)، للدورة السادسة عشرة.

والفهرس أيضاً يسمح للمستخدمين بأن يستندوا إلى نسخة الكترونية لوثائق التسجيل الخاصة بهذه الأجسام كما صدرت من الأمم المتحدة.

أما المعلومات الجديدة الخاصة بقانون الفضاء فهي على شكل منشور الكتروني يتضمن معلومات حول المسائل المتصلة بهذا القانون كما نشرها المكتب مع تراكم المعلومات الجديدة. وهذه مبادرة بدأها المكتب في العام الماضي ووصل الآن إلى طبعته الثالثة. وتذكرون ربما أن هذه النشرة يرتكز على أنشطة اللجنة واللجنة الفرعية القانونية والمكتب نفسه فيما يتصل بقانون الفضاء. ومحظى بهذه النشرة الجديدة، كل جديد في قانون الفضاء، يستهدف توفير معلومات سريعة عن تطورات قانون الفضاء أمام جمهور واسع بما في ذلك جمهور صانعي القرارات والسياسات والمدرسسين وطلاب قانون الفضاء وكذلك ممارسي قانون الفضاء. وهذه النشرة عن كل جديد في قانون الفضاء متاحة بجانب أي شخص يُعرب عن اهتمامه بتلقي نسخة عنها. وهناك حالياً ٣٠٠ مشترك في هذا النشرة، وبغية الإبقاء على قائمة بأحدث المشتركين وعناوينهم، فإن جميع الأشخاص المهتمين بالاشتراك في هذه القائمة يشجعون على التقدم واستكمال استمارة تسجيل. ونسخة عن أحدث طبعة لهذا النشرة متاحة هنا على الطاولة في آخر القاعة.

والمكتب يعتبر أن هذا النشرور أداة مفيدة للتوزيع أي معلومات جديدة حديثة عن قانون الفضاء خاصة في سياق اللجنة الفرعية القانونية والأمم المتحدة.

بالنسبة لبناء القدرات في قانون الفضاء، ففي العام الماضي ظل المكتب يروج لفهم وقبول وتنفيذ المعاهدات

الفضاء والملاحة الفضائية البرازيلية وحكومة البرازيل بين ٢٢ و ٢٥ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٤ في ريو دي جانيرو. ويعمد المكتب حالياً إلى وضع اللمسات الأخيرة على هذه المداولات ويتوقع إتاحتها إلكترونياً وفي نسخة مطبوعة إلى جميع الوفود خلال دورتكم القادمة في حزيران / يونيو. والنسخة المطبوعة ستتضمن كل المقالات والأوراق التي عُرضت على المكتب قبل انعقاد ورشة العمل أم حـال انتهاءها. وأما كامل مداولات ورشة العمل بما في ذلك العروض التي ثمت على شكل باور بوينت فستكون متاحة من على قرص سي دي روم (قرص مضغوط) على شكل PDF. وأما المداولات الكاملة فستكون متاحة أيضاً على الموقع الشبكي للمكتب.

أما بالنسبة لهذا الموقع الشبكي الذي أشرت إليه، موقع المكتب، فسيعتمد في مستقبل قريب إلى الاستناد إلى نظام جديد. وفي إطار هذا الانتقال إلى النظام الجديد سيستعرض المكتب كل قسم قانون الفضاء لكي يتبيّن الحالات التي يمكن فيها زيادة هذه الخدمات فعالية واستساغة. ونحن سرّحب بأي أفكار تقدموها كفوءة حول طريقة تحسين هذه الخدمة.

ولعلكم يهمكم أن تعرفوا أنه إضافة إلى نصوص معاهدات الفضاء الخارجية وقوانين وتنظيمات الفضاء الوطنية فإن الوثائق المتصلة باللجنة ووثائق اللجنة الفرعية القانونية ومداولاتها حول ورشات عمل الأمم المتحدة حول قانون الفضاء، فإن جميع قرارات الجمعية العامة ابتداءً من عام ١٩٥٨ فصاعداً الخاصة بالفضاء الخارجي أصبح الآن متاحاً على الموقع الشبكي للمكتب في جميع اللغات الرسمية.

وعلى الموقع الشبكي أيضاً فهرس مباشر لجميع الأجسام التي أطلقت في الفضاء الخارجي. وهذا الفهرس هو بمثابة قاعدة بيانات معلوماتية يمكن البحث عنها عند تقصي أي جسم أطلق في مدار أرضي أو فوق ذلك وذلك منذ عام ١٩٥٧. وهذا الفهرس يوفر وسيلة سريعة وكفؤة

وهناك تقرير مفصل يتضمن الملاحظات والاستنتاجات أقر خلال ورشة العمل وستجدونه في الوثيقة A/AC.105/847.

وأعرب هنا في هذه المناسبة عن خالص شكري لحكومة البرازيل وللجمعية الوطنية البرازيلية لقانون ملاحة الفضاء والقانون الفضائي على دعمهم في توفير عدد من الخبراء ليشاركونا في ورشة العمل وتنظيمهم للمناسبات الخاصة التي خصصت للمشاركين، بالإضافة إلى توفيرهم مراقب اجتماعيات ممتازة خاصة بالنسبة لبعض مشاركي الدول النامية.

وفي عام ٢٠٠٤ ظل المكتب يطالع بتقديم المشورة حول كل المسائل القانونية ومسائل قانون الفضاء الدولي المتصلة بالأنشطة في الفضاء الخارجي. والمكتب اضطلع بهذا الدور في حدود إمكاناته طبعاً وذلك استجابة لعدد من الطلبات والاستفسارات الموجهة إليه. وظل المكتب أيضاً يقدم عروضاً حول قانون الفضاء وعمل لجنة الفضاء الخارجي ولجنة فيها الفرعونيين وذلك لمجموعات كانت تزور مركز فيينا الدولي من داخل البلد المضيف أو خارجه، كما أنه قدم عروضاً أمام اجتماعات نظمت إما على يد منظمات الأمم المتحدة أم خارج الأمم المتحدة.

ويسعدني أن أبلغكم بأنه في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وقع كل من المكتب ومعهد قانون الفضاء والجو التابع لجامعة كولن في ألمانيا على مذكرة تفاهم وافق فيها على التشارك في التعاون من أجل النهوض بقانون الفضاء وبناء القدرات في هذا المجال بأنشطة تعود بفائدة متبادلة عليهما، وذلك في حدود إمكانات كل من المنظمتين.

أما بالنسبة لأنشطة المخطط لها لعام ٢٠٠٥، فإضافة إلى مهامها العادية وفي حدود مواردنا البشرية والمالية المتاحة، فإن المكتب يأمل في أن يواصل توسيع

ومبادئ الأمم المتحدة الخاصة بالفضاء الخارجي ويدعم تبادل المعلومات حول قوانين وسياسات الفضاء الوطنية.

وأود أن أبلغكم بأن المكتب نظم في عام ٢٠٠٤ ثالث ورشة عمل للأمم المتحدة تستهدف بناء القدرات في قانون الفضاء. وكانت هذه ورشة العمل التي أشرت إليها سابقاً في البرازيل. وعنوان هذه الورشة كان "إشاعة وتطوير قانون الفضاء الوطني والدولي من منظور أمريكا اللاتينية والكاريبى" والورشة هذه عقدت في ريو دي جانيرو، البرازيل، من ٢٢ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، ونظمها كل من الجمعية البرازيلية لقانون ملاحة الفضائية والقانون الفضائي وكذلك حكومة البرازيل، وشارك فيها نحو ٧٥ مشاركاً من الدول الشمالي عشرة التالية وهي: توغو وبرمودا والأرجنتين والبرازيل وكندا وشيلي وكولومبيا والجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وغيانا واليابان والمكسيك وهولندا وبيراو وأوكراينيا والولايات المتحدة الأمريكية وأوروجواي وفنزويلا. وكان المشاركون من ذوي المناصب في الإدارات الحكومية أم وكالات فضائية أم منظمات دولية وكذلك جامعات ومؤسسات بحث وقطاع خاص. وتم دعوة بعض المخاضرين من دول صناعية ونامية وقدّم هؤلاء ثلاثين عرضاً أو مقالاً.

ورشة العمل بحثت التطوير الحالي والمقبل لقانون الفضاء الوطني والدولي بالإضافة إلى عدد من المسائل الخاصة والهامة جداً بالنسبة لأمريكا اللاتينية والكاريبى. وفضلاً عن ذلك، فإن المشاركين من دول المنطقة قدّموا معلومات عن مؤسساتهم الوطنية التي تقوم بأنشطة فضائية وبحثوا سبل ووسائل بناء القدرات والتدريس في قانون الفضاء.

أما الجلسة الأخيرة، فقد حصلت لوضع اللمسات الأخيرة على الملاحظات والتوصيات والاستنتاجات الصادرة عن ورشة العمل.

وأما بالنسبة للترويج لتطبيق القانون الدولي وتوفير المساعدة الفنية لمساعدة الحكومات على الوفاء بالالتزاماتها. موجب معاهدات الفضاء الخارجي، فإن المكتب سيظل يقدم مساعدته ومعلوماته إلى الدول الأعضاء عند الطلب وفي حدود الموارد المتاحة.

حضررة الرئيس، وحضرات السنديين، لعلكم تعلمون في ضوء الموارد المحدودة جداً المتاحة لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، فإن النجاح في تنفيذ مثل هذه الأنشطة الخاصة ببناء القدرات يتوقف على دعم الدول الأعضاء ومؤسساتها. ونحن ممتنون جداً لجميع الحكومات المضيفة لورشات العمل التي تحملت تكاليف أي تنظيم محلي وقدّمت الدعم لإيواء واستضافة بعض المشاركين من الدول النامية وذلك منذ أن بدأ المكتب ينظم ورشات عمل حول قانون الفضاء في عام ٢٠٠٢. وهناك دول أخرى وأعضاء آخر مؤسسات فضائية تابعة لها بالإضافة إلى منظمات إقليمية ودولية ظلت أيضاً تقدم الرعاية لبعض الخبراء في الإلقاء ببياناتهم ومقاليهم والمساهمة في المناقشات حلال ورشات العمل. وتكلمة لهذا الدعم فإن المكتب قدّم من ميزانيته العادلة أموالاً لرعاية سفر ونفقات إعاثة عدد محدود من المشاركين من الدول النامية والدول ذات الاقتصاد الانتقالي.

وأدعوا الآن الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى التفكير في المشاركة في رعاية بعض ورشات العمل وخاصة أنشطة المتابعة الخاصة بها وذلك تحسيناً لواقع أنشطة بناء القدرات هذه. وصحّح أن الكثير سيتحقق على أساس بذل الجهود المشلى من أجل وضع منهج تعليمي نموذجيلدورة تدريبية تختص قانون الفضاء وكذلك توفير الدعم للدول المهتمة في تطوير سياسات وقوانين فضائية وطنية. ورغم ذلك أقول فإن التبرعات النقدية والعينية ستكون مطلوبة لفائدة الدول النامية من خلال هذه الأنشطة، بيد أننا نعرف أن الاهتمام الذي تشيره

جهوده لبناء القدرات في قانون الفضاء والترويج لتطويق قانون الفضاء.

وإلى جانب حكومة نيجيريا ستنظم رابع ورشة عمل للأمم المتحدة حول قانون الفضاء وستعقد في أبوجا، نيجيريا، بين ١٤ و١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. والأهداف الرئيسية للورشة هي بناء القدرات في مجال قانون الفضاء في أفريقيا. وسيتم التركيز أساساً على الآتي: تحسين فهم النظام القانوني الدولي المعول به حالياً في مجال الفضاء الخارجي وكذلك تطوير القوانين الفضائية الوطنية والسياسات الفضائية الوطنية وتحسين وتعزيز تدريس قانون الفضاء في المؤسسات الوطنية.

وستتناول الورشة أيضاً مواجهات أخرى تهم المنطقة خصوصاً. وأي معلومات إضافية عن ورشة العمل بما في ذلك تقديم طلبات المشاركة فيها ستوضع على الموقع الشبكي للمكتب حال انتهاء الترتيبات لها.

وإضافة إلى ورشة العمل هذه، فإن المكتب سيتخذ الخطوات الأولى من أجل وضع منهاج دراسي نموذجي يخص دورة تدريبية قصيرة المدة تتعلق بقانون الفضاء. وهذا أمر أوصت بهلجنة الفضاء الخارجي الجمعية العامة في خطة العمل التي قدّمتها إليها في تقريرها عن استعراض تنفيذ توصيات مؤتمر اليونيسبيس الثالث. وقد صادقت الجمعية العامة على ذلك في القرار ٢٥٩.

ملاحظة عامة الآن: سيظل المكتب يستكشف مختلف الآليات التي تضمن وصول المعلومات الخاصة بقانون الفضاء إلى أوسع جمهور ممكن بما في ذلك التعاون حينما يمكن مع المؤسسات المختلفة الوطنية المعنية بقانون الفضاء بغية استخدامات واتاحة عدد من الوثائق والمواد والمصادر التعليمية التي تفيد المسؤولين الحكوميين والجامعيين أيضاً، خاصة من الدول النامية.

أسماء ممثلتها بعد، أطلب منها أن توجه رسالة رسمية ترد فيها  
أسماء ممثلتها إلى الأمانة وذلك في أسرع ما يمكن لكي تدرج  
هذه الأسماء على قائمة المشاركين المؤقتة هذه.

حضرات المندوبين، ترفع هذه الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥

ورشات العمل هذه على صعيد صانعي السياسات مرتفع  
جدا.

وأود أن أختتم بانتهاز هذه الفرصة لأؤكد مجددا  
على التزام المكتب بمذكرة مصالح الدول الأعضاء في مجال  
قانون الفضاء وأدعو مجددا الأعضاء في هذه اللجنة الفرعية  
القانونية إلى بحث سبل تحسين المكتب لدوره في توفير  
الخدمات القانونية والوفاء باحتياجات الدول الأعضاء  
القادمة في مجال قانون الفضاء والتنظيمات الفضائية.  
وسيسعدنا أن نناقش مع ممثلي الدول الأعضاء أي آراء أو  
مقترنات قد يتقدمون بها في هذا المضمار.

شكرا جزيلا حضرة الرئيس وحضرات المندوبين.

**الرئيس:** شكرًا جزيلاً لمدير المكتب السيد  
كاماتشو-لارا على هذا البيان المثير. أظن أننا تعلمنا الكثير  
منه ولذا فإنني أتقدم إليك بجزيل الشكر.

حضرات المندوبين، لم يعد ثمة أي متحدثين على  
القائمة ولذا فإنني سأرفع هذه الجلسة عما قريب جدا.

ولكن قبل ذلك أود أن أذكركم ببرنامج عملنا  
عصر هذا اليوم. فستلتقي في تمام الثالثة ونتابع عندئذ بحثنا  
للبند ٣ من جدول الأعمال في إطار التبادل العام للآراء.  
ولو سمح لنا الوقت ببحث بند آخر، فسنبدأ بحث البند ٤،  
أي حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس الخاصة بالفضاء  
الخارجي وتطبيقاتها ثم أرفع جلسة اللجنة الفرعية لكي تتعقد  
الندوة المشتركة بين المؤسسة الدولية لقانون الفضاء والمركز  
الأوروبي لقانون الفضاء.

أي تعليق على برنامج العمل المقترن بهذا؟

لا، فيما يبدو.

معلومة أخيرة، أود أن أبلغ الوفود بأن قائمة  
المشاركين المؤقتة في هذه الدورة، دورة اللجنة الفرعية،  
ستوزع غدا. ولذا أطلب من جميع الوفود التي لم تسجل